كلية دار العلوم

قسم الشريعة الإسلامية

تخريج الفروع على الأصول عند ابن قدامة

(دراسة أصولية فقهية مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الشريعة الإسلامية

إعداد/

سعد عامر أحمد سالم

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور / محمد نبيل غنايم

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة

١٤٣٨هـ / ٢٠١٦م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ سورة طه من الآية : ١١٤

شكر وتقدير

بعد أنَّ منَّ الله عليَّ في إتمام هذا البحث كان لزاماً عليَّ أوَّلاً، وآخراً، أنَّ أتوجه بالشُّكرِ والحمدِ، لله – سبحان وتعالى – على إعانته لي؛ فلولا عونه، ومدده، ما كان لهذا العمل أن يتم؛ فهو – جلَّ شأنه – مُستحقَّ الحمدِ حقيقةً؛ فهو الذي يسَّر ووفَّق، وأعان على بلوغ الأمل وحصول المقصود وتمام المعمول؛ فله الحمدُ، سرمداً على ما أسبغ من النعمة، وأتم من المنة، وأسبل من السِّتر، ويسَّر من العسر، وقرَّب من النجاح، وقدَّر من الفلاح، وأسأله – سبحانه وتعالى – كما يسره وأعان على إتمامه أن يتقبله، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم.

ثم إعمالاً لقول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾[1] وقول المصطفىﷺ : ((لا يَشكُرُ اللهَ مَنْ لا يشكر النَّاسَ))[2]؛ فإنني أتوجه بخالص الشكر والعرفان؛ والتقدير والإمتنان لفضيلة الأستاذ الدكتور: محمد نبيل غنايم – حفظه الله ورعاه ما تعاقب الليل والنهار– أستاذ الشريعة الإسلامية بقسم الشريعة كلية دار العلوم جامعة القاهرة – على ما تفضل به عليَّ بقبول الإشراف على هذه الرسالة ورعاية الباحث والبحث منذ أول لحظة؛ فقد غمرني سيادته بحسن معاملته وعظيم خلقه وغزير علمه، وسعة صدره، ولطف توجهاته؛ فكان لي الأب الحنون، والأخ الناصح، والمعلم المرشد الأمين، والأستاذ الموجه بالعلم والبيان؛ فحرص أشد الحرص، وعلّم أحسن التعليم؛ وفرّغ من وقته الثمين؛ لينير الطريق، ويدلل الصعاب، حتى أستوى هذا العمل على سوقه، وبان ثمره في جنانه؛ فجزاه الله عنى خير الجزاء وبارك له في عمره، ولده وماله، وحفظ عليه صحته ما تعاقب الليل والنهار، وغفر له وأكرمه في الدارين ورفع منزلته في العليين، إنه مجيب الدعاء؛ كما أتقدم بالشكر الجزيل للمناقشيين الكريمين العالمين الجليلين: الأستاذ الدكتور/ الحسيني سليمان جاد أستاذ الشريعة بكلية الحقوق؛ جامعة الزقازيق . والأستاذ الدكتور/ محمد قاسم المنسي أستاذ الشريعة الإسلامية؛ ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب، على ما تفضلا به، من تجشم عناء قراءة هذه الرسالة لتقويم، ما أعوج منها ،وإصلاح الخطأ، وتنقية الشوائب منها، إكمالاً لجهدي، وجهد أستاذي المشرف؛ بعد أن بذل هو أعظم المجهود، فجزاهم الله جمعياً خير الجزاء، في الدنيا والآخرة، وجعل ذلك في ميزان حسناتهم؛ كما لا يفوتني أن أشكر بلدي العزيز اليمن السعيد، حكومة، وشعباً. وأسأل الله أن يجعله بلداً سعيداً؛ وأخص بالشكر، جامعة حضرموت التي أوفدتنى، وتحملت نفقات دراستي ممثلة برئيسها، ونيابة الدراسات العليا، وجميع الموظفين، الذين حرصوا على خدمتنا، وتسهيل الإجراءات لمتابعة الدراسة، فجزاهم الله خير الجزاء؛ كما أشكر كلية التربية سقطرى، التي شرفت بالانتساب، إليها منذ تأسيسها

---

١ – سورة إبراهيم الآية : ٧

٢ – سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى: (٢٧٥هـ)، بيروت – لبنان؛ دار الكتاب العربي؛ باب: في شكر المعروف٥/١٠٢ برقم(٤٨١١)؛ سنن الترمذي: محمد بن عيسى؛ تحقيق: أحمد شاكر وآخرون؛ بيرت – لبنان؛ دار الكتاب العربي باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك: ٣/٥٠٥ برقم(١٩٥٤) من حديث أبي هريرة ﷺ وصححه الترمذي

سنة: (٢٠٠١م)، ممثلة بعميدها، وأساتذتها وجميع العاملين فيها، وأزف الشكر، أيضاً لأهلي وأحبتي، أخوتي الذين بعدت عنهم، وكانوا لي عوناً في دراستى، فجزاهم الله خيراً، ولا أنسى درب حياتي زوجتى، ومقلة عينى، وبهجة فؤادي، أولادي الذين تحملوا، غيابي عنهم، وتقصيري في حقهم؛ ثم في هذا المقام لا يسعني، إلَّا أنَّ أعبّر عن عظيم شكري، واحترامي، وتقديري، لجمهورية مصر العربية، بلد الحضارة والعلم، حكومة وشعباً، أرضاً وإنساناً الذين شرفت بصحبتهم والتتلمذ على علمائهم والنهل من علومهم والإفادة من كنوز فكرهم الرصين، وثقافتهم العريقة وأخص جامعة القاهرة بكافة كلياتها وتخصصاتها؛ و كلية دار العلوم خاصة، لشرف المقام فيها، وعلو منكبها، ولقسم الشريعة مكانة عالية بشرف علومه، وفضل أساتذته شيوخنا الكرام فجزاهم الله خيراً ونفع بعلمهم البلاد والعباد، وجعل كل ما يقوم به من الجهد في ميزان حسناتهم وبعد هذا أختم بالشكر لكل من ساهم أو قدم معروفاً أو صنع خيراً لي في سره وعلانيته فصنائع المعروف تقي مصارع السوء والله على كل شيء حفيظ.

الباحث

الحمد لله القائل: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾[1]. والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ القائل : ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما العلم بالتعلم))[2]. فإنَّ مِنْ أهمِّ علومِ الشريعةِ؛ وأعمِّهَا نفعاً؛ وأبلغِهَا أثراً؛ وأكثرِهَا فائدة؛ عِلمَ تخريجِ الفروعِ على الأصولِ؛ ذلكَ العلمُ الذي يُمكِّنُ المُجتهِدينَ من النَّظرِ في أصولِ الشريعةِ ومقاصدِها؛ لاستنباطِ الأحكامِ الشرعية مِنْ أصولِها بإتقانٍ وبصيرةٍ؛ فهوى مأوى الأئمةِ؛ وملجأُ المجتهدينَ؛ ومَوردُ المُفتينَ عند تحقيقِ المسائلِ، وتحريرِ الأقوالِ، وتقريرِ الأدلةِ؛ وتقعيدِ الحُكمِ في النوازلِ وما يَجِدُّ في حياةِ المسلمينَ. كيف لا؟ ومسائله مَبنيَّةٌ على أُسُسٍ مَتينةٍ؛ وقواعِدَ راسخةٍ؛ تربُطُ بينَ المنقولِ، والمعقولِ وبينَ الأصلِ والفرع؛ ولكن لا يصِلُ إلى دررِهِ إلَّا أصحابُ الهِمَمِ العاليةِ مِنْ العلماءِ الفُحُولِ؛ فمَن ذا الذي يعرِفُ ما في الكتابِ والسنةِ مِن مجملٍ ومُبيَّنٍ؛ وعامٍّ وخاصٍّ؛ ومُطلقٍ ومُقيَّدٍ؛ ومَنطُوقٍ ومَفهُومٍ؛ وأمرٍ ونهيٍ ومَنْ ذا الذي يدرأُ التعارُضَ بينَ نُصُوصِ الكتابِ والسنةِ؛ ويرجح الأصوبَ ومَنِ الذي يعلم القياس وعلله فيَلحقُ بها أشبهها؛ ويعلمُ الأحكامَ التكليفيَّةَ، والوضعيَّةَ وتفصيلاتِها؛ والأدِلةَ ومَسائِلهَا؛ والدلالاتِ وغوامِضَهَا؛ فينظرُ فيها ويردُ كلَّ فرعٍ إلى أصلهِ ويحكمُ في كلِّ مسألةٍ بناءً على تلك الأصول؛ فيضعُ كلَّ شيءٍ في موضعه عبرَ هذا الميزانِ الدقيقِ الذي يضبِطُ المجتهِدَ ويُجنبُه الخطأ في الاستنباطِ ويُرشِدُه في تخريج الفروعِ على الأصول.

وقدْ حققَ العلماءُ هذا العملَ، وسلكوه لبيانِ أحكامِ الشريعةِ؛ فَمِنهمْ مَنْ كتبَ فيه وصنفَ ومنهم مَنْ لم يُصنفْ فيه؛ ولكن لم يهملْه؛ فتجده، يستندُ إليه في بيانِ أحكامِ الفروع؛ وإن تفاوتت درجةُ الفقهاءِ في الالتزامِ به، وطريقةُ الأخذِ منه؛ مع الأخذِ بالتغيرِ الحاصلِ، والتجددِ الواقع؛ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ؛ وتأثيرِه على الفروعِ الفقهية، مع تنوعِ مناهجِ الفقهاءِ في صياغةِ الأدلةِ الشريعةِ، وتعددِ أساليبِهم، واختلافِ طرائقِهم، في التعاملِ مع هذه الأصولِ، وكان للإمامِ الكبيرِ الفقيهِ: عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي المتوفى سنة:(٦٢٠هـ) ـ رحمه الله ـ الجهد، الواضح، والبيان الفصيح ، والسبق المليح، في ربطِ الفروعِ الفقهيةِ؛ بأصولِها، تخريجاً وتفريعاً وبناءً واستدلالاً، ليصل إلى الحكمِ الصحيح؛ وفق الأصولِ والقواعدِ التي أسسَ

١ـ سورة التوبة الآية: ١٢٢

٢ـ صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى: (٢٥٦هـ)؛ اعتنى به أبو صهيب الكرمي ؛ الرياض – السعودية ؛ بيت الأفكار الدولية؛ (١٤١٩هـ – ١٩٩٨م)؛ كتاب العلم: باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين: ص٣٩ برقم(٣٩)؛ صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفي: (٢٦١هـ) بيروت – لبنان دار الجيل الجديد ، دار الأفاق الجديد ؛ كتاب الزكاة: باب: النهي عن المسألة :٣/٩٤ برقم(٢٤٣٦) من حديث معاوية ﷺ

عليها أحكامَ الفروعِ. وإنْ لم يكتبْ كتاباً في تخريجِ الفروعِ على الأصول؛ كما فعل غيرُه؛ وهذا ما دفعنى إلى الكتابةِ في هذا الموضوعِ؛ خاصةً بعدَ أنَّ تفضلَ به عليَّ الأستاذُ الدكتور: حسين سمرة ؛ رئيس قسم الشريعةِ الإسلاميةِ بكليةِ دار العلوم؛ سابقاً؛ وشجعني على البحثِ فيه؛ ضمن خطةِ القسمِ في مشروعٍ تخريج الفروعِ على الأصول عِندَ جملةٍ مِنْ الفقهاءِ؛ لتربيةِ؛ مكنةَ الاجتهادِ للباحثين؛ ومعالجةِ مسائل فقهية؛ وربطِها بالأصولِ الجامعةِ في موضوع يُعرف بـ (بتخريج الفروع على الأصولِ عِندَ ابنِ قدامة – دراسةٌ أصوليةٌ فقهيةٌ مقارنة –)، لنيل درجة الدكتوراه إن شاء الله – تعالى – واللَّه أسالُ، الإعانة والتوفيق على إنجازه بفضله وكرمه؛ إنه سميع مجيب الدعاء.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا الموضوع، في أهمية موضوع علم تخريج الفروع على الأصول، وأهمية ابن قدامة، في مؤلفاته القيمة في الفقه وأصوله؛ إذ يُعنى هذا البحث بدراسة تخريج الفروع على الأصول، عند علم من أعلام الأمة، شهد له البعيد والقريب والخصم والصديق، بعظيم فضله، وغزارة علمه، وأهمية مؤلفاته، التي لا غنى عنها في بحر علوم الفقه وأصوله، الذي يعد علم تخريج الفروع على الأصول؛ السلك الرابط بينهما، والجامع لما تباعد بين هذين العلمين؛ كما تبرز أهمية هذا الموضوع فيما ينتج عنها من بيان سمات التخريج عند ابن قدامة، ومدى معالجته في استنباطاته الفقهية، لربط الفرع بأصوله المتعددة، والمنفردة، ودفع التعارض عنها؛ كي يستنير طلبة العلم به، ويطلعون على أسلوبه في التخريج، فيسلكون مسلكه، ويتخذون منهجه في تخريج الفروع المستجدة على تلك الأصول المتينة.

أسباب اختيار الموضوع

تتمثل أسباب الاختيار لهذا الموضوع لما له من الأهمية السابقة؛ بالإضافة إلى الأسباب الآتية :

١. أهمية تخريج الفروع على الأصول بما يتضمنه من الربط بين الفقه وأصوله .
٢. إن تخريج الفروع على الأصول يعد من أهم مهمات الفقيه للوصول إلى الحكم الصحيح في المسائل الفقهية سواء القديم منها أو الحديث المستجدة .
٣. بيان خصائص الشريعة الإسلامية التي منها: الشمول؛ والصلاحية؛ والمواءمة؛ ومراعاة مصالح العباد ومواكبة ما جد ويستجد .
٤. الوقوف على سبب اختلاف الفقهاء في المسائل الفقهية الفرعية وأنَّ اختلافهم رحمة .
٥. المساهمة في التأصيل لبعض المسائل الفقهية المستجدة، وبيان حكمها بعد معرفة أصلها
٦. بيان ضرورة ربط الأصول بالفروع المخرجة على قواعده حتى يتناغم الفقه مع الأصول وترد المسائل المستجدة لأصلها وتبين أحكامها على أساسه .

٧. إنَّ الإمام ابن قدامة يعتبر من أهم العلماء الذين اهتموا بتخريج الفروع على الأصول ويتضح ذلك من خلال مناقشته وترجيحاته مما يتطلب دراسة تخريجاته وبيانها

٨. إنَّ تخريج الفروع على الأصول عند ابن قدامة؛ لم يكتب فيه أحد قديماً وحديثاً بحسب علمي مع أهمية ابن قدامة في مصنفاته الفقهية التي تعد من أمهات الكتب الفقهية كالمغني .

٩. الوصول إلى بيان منهج ابن قدامة في تخريج الفروع الفقهية وطريقة تعامله مع الأدلة الشرعية .

١٠. معرفة أصول ابن قدامة في تخريج الفروع الفقهية، وطريقة ترتيبه لهذه الأصول عند التعارض والترجيح .

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤالات الآتية:

١ – كيف يمكن الربط بين الأصل والفرع الفقهي المخرج عليه .

٢ – هل ابن قدامة يهتم بتخريج الفروع على الأصول في كتاباته الفقهية أو بيّن الحكم دون التعويل على ربط الفروع بأصولها ووجه العلاقة بين بينها .

٣ – ما هي أصول ابن قدامة في تخريج الفروع على الأصول .

٤ – هل لابن قدامة طريقة ومنهج في تخريج الفروع على الأصول .

٥– ابن قدامة هل يخرج الفرع الواحد على أكثر من أصل وكيف يعمل الأصول عند تعارضها .

٦ – هل استعمال ابن قدامة، للأصول في إثبات الفروع أو في الدفع كذلك .

حيث تقوم هه الدراسة عن الإجابة عن هذه الأسئلة .

الدراسات السابقة

بحسب اطلاعي لم أقف على رسالة علمية، أو بحث، أو كتاب في تخريج الفروع على الأصول عند ابن قدامة. ولما كان علم تخريج الفروع على الأصول من العلوم النافعة المفيدة؛ لربط الأصول بالفقه، وإخراجه من الدراسة النظرية، إلى التطبيق الفعلي ببيان الفروع الفقهية المخرجة على قواعده الأصولية، فقد كتب في هذا العلم قديماً وحديثاَ من ذلك :

١– تأسيس النظر لأبي الليث السمرقندي المتوفى سنة: (٣٧٣هـ)

٢– تأسيس النظر لأبي زيد الدبوسي المتوفى سنة: (٤٣٠هـ)

٣– تخريج الفروع على الأصول لشهاب الدين الزنجاني المتوفى سنة: (٦٥٦هـ)

٤– مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول لأبي عبدالله التلمساني المتوفى سنة: (٧٧١هـ)

٥- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول لجمال الدين الأسنوي المتوفى سنة: (٧٧٢هـ)

٦- القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية لأبي الحسن علاء الدين المعروف بابن اللحام المتوفى سنة: (٨٠٣هـ)

٧ - الوصول إلى قواعد الأصول لمحمد بن عبدالله التمرتاشي المتوفى سنة: (١٠٠٤هـ)

ثم جاء الباحثون في العصر الحديث ، فكتبوا في هذا العلم منهم :

١ـ الدكتور/ مصطفى سعيد الخن : أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء وهو رسالة دكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر

٢- الدكتور/ مصطفى ديب البغا: أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي ، وهو رسالة دكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر

٣- الدكتور / يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين : التخريج عند الفقهاء والأصوليين دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية

٤- الباحث / عثمان بن محمد شوشان : تخريج الفروع على الأصول دراسة تاريخية ومنهجية وتطبيقية وهو رسالة ماجستير من كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض

٥- الدكتور/ جبريل بن المهدي : دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء. وهو رسالة دكتوراه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى بمكة المكرمة

٦- الباحث / خالد بن رشيد الحربي : تخريج الفروع على الأصول عند ابن قيم الجوزية . وهو رسالة الماجستير من كلية الشريعة في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية غير منشورة بحسب علمي

٧- الباحث / خالد بن عبد الرحمن الشاوي : تخريج الفروع على الأصول عند الشيخ محمد بن عثيمين في الحكم الشرعي والأدلة والأمر والنهي والحقيقة والمجاز وهو رسالة الماجستير من كلية الشريعة في الرياض . غير منشورة بحسب علمي .

٨- الباحث إبراهيم مفتاح الصغير: تخريج الفروع على الأصول عند المالكية الشيخ أبو العباس أحمد حلولو نموذجاً وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من كلية دار العلوم قسم الشريعة سنة: (١٤٣٣- ٢٠١٢م)

وهناك رسائل أخرى نوقشت في قسم الشريعة -كلية دار العلوم - خلال مرحلة إعداد هذه الرسالة؛ وهي ضمن خطة القسم في مشروع تخريج الفروع على الأصول؛ وهذه الكتب، والرسائل العلمية التي وقفت على بعضها،

تختلف مع موضوع دراستي ـ تخريج الفروع على الأصول عند ابن قدامة ـ ولا تشترك معه، إلا في دخولها تحت علم تخريج الفروع على الأصول، ولكنها مفيدة للبحث والباحث، والمكتبة الإسلامية .

منهج البحث

سلكت في هذه الرسالة المنهج المتبع في بحوث الفقه وأصوله وهو المنهج الاستقرائي و الوصفي التحليلي المقارن وفق الخطوات التالية:

١- تتبعت الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة والأصل المخرج عليه

٣ – عرّفت الأصل المخرج عليه، مع بيان حجيته عند الأصوليين والفقهاء وأدلتهم؛ موقف ابن قدامة .

٤- حرر المسائل الأصولية فبينت ما اتفق عليه وما اختلف فيه

٥- عرفت الفرع المخرج عند ابن قدامة، إذا تطلب الأمر، مع بيان وجه تخريجه على الأصل وأقوال الفقهاء فيه وخاصة المذاهب الأربعة، والمذهب الزيدي، والظاهري في أغلب الفروع الفقهية

٦- حررت محل الاتفاق والخلاف في الفرع الفقهي

٧ – نقلت أقوال مذاهب الفقهاء من كتب المذهب

٦- بينت سبب اختلاف الفقهاء في الفرع المخرج على الأصل وعلاقة الأصل في اختلافهم

٧ – ناقشت الأقوال مناقشة علمية صرفة بعيداً من التعصب متجرداً عن الهوى معتمداً على الكتاب والسنة وقواعد الأصول ومقاصد الشريعة

٨ – استيفاء الأدلة التي أستدل بها كل قول وبيان وجه الدليل واعتراض القول الآخر والرد عليه إذا تطلب الأمر .

٩ – بينت المختار في المسائل الأصولية والفروع الفقهية مع بيان المرجحات غالباً عقب القول الأخير أو جعلت له فقرة خاصة

١٠ – عزوت الآيات القرآنية مع بيان السورة ورقم الآية

١١- خرجت الأحاديث النبوية من كتب الحديث فما كان منها في صحيح البخاري ومسلم أو أحدهما اكتفيت بذلك، وما لم يكن فيهما استقصيت تخريجه من كتب الحديث مع بيان درجته: صحيح، حسن، ضعيف معتمداً على أقوال علماء الحديث

١٢ – خرجت الآثار الواردة في البحث

١٣ – عرفت الأعلام المذكورين في البحث ما عدا الخلفاء الأربعة والأنبياء والمرسلين

١٤– شرح الألفاظ الغريبة من معاجم اللغة وكتب الغريب

١٥ – التمييز بين الكتب المتشابهة بنسبتها لمؤلفها

١٦– عرفت بالأماكن المذكورة في البحث إذا وجدت ضرورة لذلك

١٧ – ختمت الرسالة بخاتمة تشمل أهم النتائج

١٨ – وضعت فهارس للرسالة .

خطة البحث

اقتضت دراسة هذا الموضوع أن يكون في مقدمة و تمهيد وأربعة أبواب وخاتمة فالمقدمة تضمنت أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهج البحث أما الخاتمة تضمنت أهم نتائج البحث

التمهيد : يتناول التعريف بموضوع البحث وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : يتناول تعريف ابن قدامة: اسمه؛ نشأته أسرته شيوخه تلاميذه؛ أثاره العلمية وفاته

المبحث الثاني: منهج ابن قدامة في تخريج الفروع على الأصول

المبحث الثالث : تعريف تخريج الفروع على الأصول

الباب الأول : الفروع الفقهية المخرجة على الأصول المتعلقة بالأدلة المتفق عليها عند ابن قدامة وفيه : أربعة فصول :

الفصل الأول :الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالكتاب وفيه: تمهيد وثلاثة مباحث :

التمهيد: تعريف القرآن الكريم

المبحث الأول : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أن القرآن أصل، وحجة

المبحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل القرآن اسم للنظم، والمعنى معاً

المبحث الثالث : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل حجية القراءة الشاذة

الفصل الثاني : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالسنة وفيه: تمهيد وأربعة مباحث :

التمهيد: تعريف السنة النبوية وحجيتها وأنواعها

المبحث الأول: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل بيان السنة لمجمل الكتاب ووجوب العمل به .

المبحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل إطلاق السنة ينصرف إلى سُنة النبي ﷺ

المبحث الثالث: الفروع الفقهية لمخرجة عند ابن قدامة على أصل الزيادة من الثقة مقبولة .

المبحث الرابع: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل حجية الحديث المرسل.

الفصل الثالث : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالإجماع، وفيه: مبحثان مباحث :

المبحث الأول : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل حجية الإجماع الصريح.

المبحث الثاني : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على حجية الإجماع السكوتي

الفصل الرابع : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالقياس وفيه: تمهيد وأربعة مباحث:

فالتمهيد: تعريف القياس وأنواعه وحجيته .

المبحث الأول : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل قياس نفي الفارق

المبحث الثاني : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على حجية قياس الشبه

المبحث الثالث: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل حجية القياس في المقدرات والكفارات .

المبحث الرابع: : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على حجية قياس العكس

الباب الثاني: الفروع المخرجة على القواعد الأصولية المتعلقة بالأدلة المختلف عند ابن قدامة: وفيه: أربعة فصول:

الفصل الأول : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بقول الصحابي وفيه: ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الصحابي وعدالته

المبحث الثاني: حجية قول الصحابي وموقف ابن قدامة منه

المبحث الثالث: الفروع المخرجة على أصل حجية قول الصحابي عند ابن قدامة .

الفصل الثاني: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل شرع من قبلنا وفيه: تمهيد ومبحثان:

التمهيد: تعريف شرع من قبلنا

المبحث الأول: موقف العلماء من أصل حجية شرع من قبلنا

المبحث الثاني: الفروع التي خرّجها ابن قدامة على أصل حجية شرع من قبلنا

الفصل الثالث : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالعرف. وفيه: مبحثان:

المبحث الأول: تعريف العُرف وبيان حجيته

المبحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة على أصل العرف عند ابن قدامة

. الفصل الرابع: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالاستصحاب. وفيه: ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الاستصحاب

المبحث الثاني: حجية الاستصحاب وموقف ابن قدامة منه

المبحث الثالث: الفروع المخرجة على أصل الاستصحاب عند ابن قدامة .

الباب الثالث : الفروع المخرجة على القواعد الأصولية المختصة بالألفاظ والدلالات عند ابن قدامة وفيه : ستة فصول

الفصل الأول : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالأمر وفيه: ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الأمر لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني: الفروع المخرجة على أصل الأمر المجرد عن القرائن، يقتضي الوجوب عند ابن قدامة

المبحث الثالث: الفروع المخرجة على أصل الأمر المجرد عن القرائن يقتضي الفور عند ابن قدامة

الفصل الثاني : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالنهي، وفيه تمهيد ومبحثان:

التمهيد: تعريف النهي لغة واصطلاحاً:

المبحث الأول: الفروع الفقهية التي خرجها ابن قدامة على أصل دلالة النهي المجرد عن القرائن للتحريم

المبحث الثاني: الفروع الفقهية التي خرجها ابن قدامة على أصل دلالة النهي على فساد المنهي عنه:

الفصل الثالث : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالعام والخاص وفيه: تمهيد وخمسة مباحث

التمـــهيد يتناول: تعريف العام والخاص والعلاقة بينهما

المبـــحث الأول: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل حجية العام بعد التخصيص

المبـــحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

المبـحث الثالث: الفروع الفقهية المخرج عند ابن قدامة على أصل ترك الاستفصال ينزل منزلة العموم

المبـحث الرابع: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل النكرة في سياق النفي تعم

المبحث الخامس: الفروع المخرجة عند ابن قدامة على أصل قضايا الأعيان لا عموم لها .

الفصل الرابع : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول الخاصة بالمطلق والمقيد وفيه: تمهيد ومبحثان:

التمهـــــــيد: تعريف المطلق والمقيد

المبحث الأول: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل حجية المطلق

المبحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل حمل المطلق على المقيد

الفصل الخامس: الفروع المخرجة عند ابن قدامة على الأصول الخاصة بالمنطوق والمفهوم، وفيه: تمهيد ومبحثان:

التمهيد: تعريف منطوق والمفهوم.

المبحث الأول: الفروع المخرجة على أصل تخصيص الشيء بالذكر يدل على نفي الحكم عمن عداه

المبحث الثاني: الفروع المخرجة عند ابن قدامة على أصل ما جرى مجرى الغالب لا مفهوم لها

الفصل السادس: الفروع المخرجة عند ابن قدامة على الأصول الخاصة بالمبين والمجمل وفيه:

مبحث: هو: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على أصل عدم جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة .

الباب الرابع : الفروع المخرجة على الأصول المتعلقة بالحكم الشرعي والاجتهاد فيه عند ابن قدامة وفيه : ثلاثة فصول :

الفصل الأول : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالحكم التكليفي
وفيه: تمهيد وثلاثة مباحث:
التمهيد: تعريف الحكم التكليفي وأنواعه

المبحث الأول: الفروع الفقهية المخرجة على أصل ما لا يتم الواجب إلا به عند ابن قدامة

المبحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة على أصل الواجب المؤقت يسقط بذهاب وقته أم لا.

المبحث الثالث: الفروع الفقهية المخرجة على أصل إتمام المندوب بالشروع فيه عند ابن قدامة .

الفصل الثاني : الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالحكم الوضعي وفيه: تمهيد أربعة مباحث:

التمهيد: التعريف بالحكم الوضعي.

المبحث الأول: الفروع الفقهية المخرجة على أصل للشرط تأثير في العبادات والمعاملات

المبحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة على أصل الحكم المعلق على شرطين لا يثبت بدونهما

المبحث الثالث: الفروع الفقهية المخرجة على أصل انتفاء الشرط يوجب انتفاء الحكم

المبحث الرابع: الفروع المخرجة على أصل انتفاء الحكم بانتفاء السبب

الفصل الثالث: الفروع الفقهية المخرجة عند ابن قدامة على الأصول المتعلقة بالاجتهاد في التعرض والترجيح وفيه: تمهيد ومبحثان:

التمهيد: تعريف الاجتهاد والتعارض والترجيح

المبحث الأول: الفروع الفقهية المخرجة على أصل تقديم الخاص على العام عند ابن قدامة

المبحث الثاني: الفروع الفقهية المخرجة على أصل الترجيح بكثرة الرواة عند ابن قدامة .

الخاتمة : وتشمل أهم نتائج البحث .

الفهارس : وهي كما يلي

أ – فهرس الآيات

ب – فهرس الأحاديث

ج – فهرس الأعلام المترجم لهم

د – فهرس المصادر والمراجع

هـ – فهرس الموضوعات